

Republic of Iraq
Ministry of Finance



الجمهورية العراقية
وزير المالية

الدائرة / القانونية / الوظيفة العامة

No.:

العدد:

Date: / / 20

التاريخ: ٢٠١٤ / ٥ / ٢٩

((استهداف أي مكون عراقي استهدف لكل العراقيين))

٧٤٦٤

٢٠١٤/٥/٢٩

الى/ محافظة بغداد / هيئة استثمار بغداد
م / بيان رأي

كتابكم المرقم ٣٥٥٠ في ٢٩/١٢/٢٠١٤

ان تنسيب الموظفين بين دوائر الدولة محاومة بقرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) المرقم (٤١٤) لسنة ١٩٨٣ المعدل بالقرار (٧٥) لسنة ١٩٨٩ وتعيينات الملك عدد (٢٣) لسنة ١٩٧٩ والتي بموجبها فإن الجهة المستنيدة هي التي تتحمل رواتب الموظفين المنسبين إليها طيلة مدة التنسيب

وقد قضت الفقرة (٤) من البند (أولاً/ب) من التعليمات أعلاه ((بان لا تتجاوز مدة التنسيب في جميع الاحوال بالنسبة للموظفين ثلاث سنوات فقط ويكون التنسيب سنة واحدة تبدأ" بموافقة الوزير المختص وكذلك بالنسبة للتمديد ضمن المدة المقررة على ان تستخدم الصلاحية في أضيق نطاق وعند الحاجة وان تعلم الوزارة على انهاء التنسيب عند زوال الاسباب او سد الشاغر بالتعيين)) ونود الاشارة الى اعماننا المرقم ٢٣٢٢٦ في

٢٠٠٩/٥/٢١

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/١/